

المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الإيلاء .

الإيلاء بالمد الحلف وهو مصدر يقال آلى بمدة بعد الهمزة يؤلى إيلاء وتألى وأتلى والألية بزون فعية اليمين وجمعها ألياء بوزن خطايا قال الشاعر ... قليل الألياء حافظ ليمينه ... وإن سبقت فيه الألية برت
والألوة شرعا حلف الزوج القادر على الوطاء بالـ تعالى أو صفة من صفاته على ترك وطاء زوجته في قلبها مدة زائدة على أربعة أشهر .
لا اقتضتكم .

اقتضتكم بالقاف والياء المثناة فوق قال أهل اللغة اقتضاى البكر وإفتراعها بالفاء بمعنى وهو وطؤها وإزالة بكارتها بالذكر مأخوذ من قضت اللؤلؤة إذا ثقيبتا .
أولاباضعتك أو لباعلتك أو لاقربتك أو لامستك .
بإضعتك بمعنى جامعتك وهو فاعل من البضع النكاح والفرج وباعلتك من البعال النكاح وقربتك بكسر الراء أي لاغشيتك قاله ابن القطاع في أفعاله ومستك بكسر السين الأولى وفتحها لغة أي لاوطئتكم عن ابن القطاع أيضا .
بالحنث .

الحنث في اليمين نقضها والنكث فيها يقال حنث يحنث وكأنه من الحنث الإثم والمعصية .
أو شلل .

الشلل بفتح الشين واللام مصدر شللت بكسر اللام وهو فساد اليد والمراد هنا فساد الفرج تقول شل بفتح الشين ولا يقال شل بضمها بل يقال اشل بضم الهمزة